سلسلة محاضرات في القانون الدولي الإنساني **السنة الجامعية 2020 - 2021**

من إعداد الأستاذ: نصر الدين بوسماحة
كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة وهران 2.

الموضوع: التجاوزات والانتهاكات خلال الحروب

الممارسات أثناء الحروب:

إن مراجعة الكتب والوثائق التاريخية للبحث في مدى التزام الشعوب والأمم على مر العصور بقواعد إنسانية في إدارة الحروب التي تقوم فيما بينها، يظهر لنا نوعا من التضارب في الممارسات، النابعة أصلا من الثقافات والأفكار السائدة من شعب إلى آخر، وحتى أيضا نوعا من التذبذب والتراجع أو التقدم لدى نفس الشعوب. وهي معطيات تاريخية تسمح بالتأريخ لظهور القانون الدولي الإنساني، ليس كما هو معروف بشكله الحالي، وإنما الخلفيات التاريخية وما يمكن اعتباره القواعد الأولية أو أصول القانون الدولي الإنساني.

فقد عرفت الحضارات القديمة بعض القواعد الأخلاقية التي يجب على الأطراف المتحاربة مراعاتها، والتي كان منبعها إما أفكارا دينية أو فلسفية أو مجرد أخلاق تميز بها بعض الحكام والقادة العسكريين. غير أنه لم يكن هناك ما يفيد أن البعض من تلك القواعد كان مشتركا ما بين الكثير من الشعوب، ومحترما من طرفها جميعا. فقد تضمنت قوانين حمو رابي الشهيرة بعض القواعد التي توصف بالإنسانية في مجال الحروب، وكذلك عرف مثلها لدى المصريين القدامى وأيضا ما يعرف بمجموعة مانو. غير أن جل هذه القواعد لم تكن كافية، كما أنها لم تكن مشتركة لدى جل الشعوب، ولم يكن هناك آليات معينة تفرض احترامها.

وحتى لا نتعمق كثيرا في تعداد الأمثلة عن أحداث تاريخية تعكس الأفكار التي كانت سائدة لدى الكثير من الشعوب، نكتفي بالإشارة إلى غزو الرومان لمدينة قرطاج. فقد كان "كاتون القديم[1]" يكرر دائما قوله:"يجب تدمير قرطاجة" حتى وإن دانت المدينة واستسلم أهلها. إذ لم تكن رغبته مقتصرة على احتلال المدينة والسيطرة عليها، وإنما كانت تمتد إلى رغبة قوية في القضاء كلية على الخصم، والتي لا يمكن أن تتحقق دون القضاء على هويته بغية محو آثار وجوده[2]، وهي نتيجة لا يمكن أن تتحقق ما لم يتم العمل على محو كل ما يرمز إلى هوية الخصم بما في ذلك الآثار التاريخية والممتلكات الثقافية وأماكن العبادة وغيرها من المنشآت المدنية.

أما في العصور الوسطى وبالأخص في القارة الأوربية فكان تأثير المسيحية واضحا، من خلال إضفائها لبعض المبادئ والقواعد كإعلان البشر إخوة وقتلهم يعد جريمة، وهي تعاليم لا شك أنها تنعكس بالإيجاب على سلوك البشر سواء في أوقات السلم أو الحرب.

في المقابل كان للإسلام دور كبير في هذا المجال، نستدل عليه من خلال بعض الأدلة من القرآن والسنة.

يقول عز وجل: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاّ عَلَى الظَّالِمِينَ) (الأنفال: 39)

ويقول تعالى: (فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (البقرة: 194)

---

[1] ماركيس بورسيس كاتو (Marcus Porcius Cato)، رجل دولة وكاتب روماني، ولد سنة 234 ق م، وتوفي سنة 149 ق م. هذا الرجل كان يعتبر من الحكام والمفكرين في وقته، وبمناسبة زيارته لمدينة قرطاجة سنة 153 ق م، على رأس بعثة دبلوماسية ذهل لتقدم المدينة الاقتصادي وتطورها، فاتخذ منها موقفا عدائيا لخصه في مقولة كان يختم بها جميع خطبه في مجلس الشيوخ، يجب تدمير قرطاجة. وهو ما تم بالفعل على أيدي قوات الإمبراطورية الرومانية، فالمدينة التي قاسمت روما حكم البحر الأبيض المتوسط، لم يبقى يشهد عليها إلا بعض الآثار البسيطة التي لا تعكس عظمتها الفعلية.

[2] FRANÇOIS BUGNION «La genèse de la protection juridique des biens culturels en cas de conflit armé ». In RICR Juin 2004. Vol 86. No 854, p 313.

بسم الله الرحمن الرحيم: "قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون"(الآية 34 من سورة النمل).

القيود التي ترد على سير القتال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجيش أرسله:

"انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى بركة رسول الله، لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا وضعوا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب المحسنين".

وقد أوصى سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان عندما أرسله على رأس جيش إلى الشام فقال: "... (أما بعد) فإني موصيك بعشر، لا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً هرماً، ولا تقطعن شجراً مثمراً ولا نخلاً، ولا تحرقها ولا تخربن عامراً ولا تعقرن شاة ولا بقرة إلا لمأكلة ولا تجبن ولا تغلل".